

The Economic Benefits of Endowment (Waqf)

Bounoua Abdelkader¹

¹Lecturer level B, Faculty of Law Djilali Bounaama University Khemis Miliana, Legal System Laboratory for Contracts and Transactions in Private Law (Algeria).

The E-mail Author: a.bounoua@univ-dbkm.dz

Received: 22/06/2024

Published: 05/02/2025

Abstract:

The endowment (Wakf) is one of the key factors to achieve economic development and higher level of incomes for the benefits of the society, if it is invested appropriately. Muslims were the pioneers to promote this important field, during successive eras of their history. The Islamic civilization integrated the endowment (Wakf) as part of economic system to meet the needs of the Islamic community. The present research explores the benefits of investing and managing the endowment to reach the economic development.

Keywords: Endowment, economic development, endowment investment.

الوظيفة الاقتصادية للوقف

بونوة عبد القادر¹.

¹أستاذ محاضر ب، كلية الحقوق، جامعة الجيلالي بونعاما خميس مليانة، مخبر النظام القانوني للعقود والتصرفات في القانون الخاص (الجزائر).

ملخص

يعتبر الوقف من أهم الأدوات التنموية التي تساعد في تحقيق التنمية الاقتصادية وتحقيق أعلى عائد اقتصادي للمجتمع إذا أحسن تنظيمه وتسييره. وقد كان المسلمون رواد هذه الصناعة والتي كانت في العصور المتعاقبة من أدوات التنمية التي اعتمدت عليها الدول الإسلامية لتلبية احتياجات المجتمع وجزء من الحضارة الإسلامية المشرقة.

ترمي هذه الدراسة لعرض واقع استثمار الأملاك الوقفية، بالتركيز على سبل تسييرها وتنميتها والاستفادة منها اقتصاديا.

الكلمات المفتاحية: الوقف، التنمية الاقتصادية، استثمار الوقف.

مقدمة

لقد ساهم الوقف في التنمية من خلال نشاطات عديدة، وكان له الدور البارز في تحصين المجتمع المسلم، والإبقاء على حيويته لفترات طويلة من الزمن، وهذا لم يأتي إلا باستثمار الأملاك الوقفية واستغلالها، حيث انه كلما زادت معدلات النمو في أموال الوقف، وروعي في استثمارها الطرق والأساليب الاقتصادية التي تزيد في رأس مال الوقف، وفي غلته وإنتاجه، كلما كانت آثاره التنموية كبيرة في المجالات التي يوقف عليها، الأمر الذي يؤدي إلى تحقيق التنمية في أموال الوقف بمعدل أعلى من الأموال الموقوفة في المجالات التي يؤدي فيها الوقف دور تنموي، وبالتالي تكثر الأموال التي يدرها الوقف، وتكون بمثابة نفقة وتمويل لما يحتاجه الوقف من صيانة وعمارة ووسائل وأجهزة ومصاريف إدارية، وإذا زادت غلة الوقف ومداخيله فيمكن أن يشارك بها في وقف آخر أو ينشأ بها وقف مماثل يؤدي الدور نفسه.

وللتنمية الاقتصادية عدة مجالات تتمثل في جميع الأنشطة الاقتصادية الموجودة في المجتمع وتشمل قطاع البنى التحتية، قطاع الزراعة والصناعة، إضافة إلى قطاع التجارة والخدمات.

وهكذا نجد أن الوقف في مضمونه الاقتصادي والاجتماعي، هو عملية تنموية بحكم تعريفه، فهو يتضمن بناء الثروة الإنتاجية من خلال عملية استثمار حاضرة، تنظر بعين الإحسان للأجيال القادمة، وتقوم على التضحية الآنية بفرصة استهلاكية مقابل زيادة الثروة الإنتاجية وتعظيمها، مما يعود بخيراتها على مستقبل حياة المجتمع، بل إن حقيقة الوقف يتجاوز المحتوى التنموي لعملية الاستثمار إلى التأكيد على الجانب الخيري للمجتمع، باعتبار الوقف عمل من أعمال البر تتركز أغراضه في الأهداف الخيرية والتي تنظر بعين التقدير والتثمين للمنافع المقصود تقديمها للأخرين، سواء كان من ذرية الواقف أم لا، فالوقف إذا هو استثمار لمصلحة الغير ولمصلحة المجتمع.

المبحث الأول: الآثار المالية للوقف على المجتمع والدولة

يمكن للوقف ان يكون مصدرا للثروة أو للدخل الوطني إذا ما استغلت الأملاك الوقفية وتمت تنميتها والحفاظ عليها، ويمكن إبراز الآثار المالية للوقف في النقاط التالية:

المطلب الأول: دور الوقف في ضمان مداخل الأفراد وإعادة توزيع الثروات والمداخل

نبين في هذا المطلب دور الوقف في ضمان مداخل للأفراد ثم دوره في إعادة توزيع الثروات والمداخل.

الفرع الأول: دور الوقف في ضمان مداخل الأفراد

أصبح الاقتصاد الحالي يعاني من التقلبات والأزمات، ونتيجة ذلك ازداد ميل الأفراد نحو التقليل من الاستهلاك والتوجه نحو الادخار، بالإضافة إلى تفضيل الأفراد للسيولة المالية مع انخفاض وعدم كفاية رأس المال، هذا ما جعل الأوقاف توفر مداخل منتظمة للأفراد من الربح الناتج عنها، وهو ما من شأنه أن يحمي الاقتصاد من تعرضه للانكماش والكساد الناتج عن تركيز المداخل لدى الفئات ذات الاكتفاء المحدود والمنخفض للإنفاق الاستهلاكي¹، ويمكن للوقف أن يضمن للمنتفعين بالأوقاف والعاملين بها مداخل منتظمة على عدة أشكال كما يلي:

أولاً: الوقف لتأمين دخل دوري للموقوف عليه لفترة محددة

تكون هذه الصيغة الوقفية بأن يضع الواقف الأصل الاستثماري الموقوف لفترة معينة مع تخصيص إيراده لجهة من وجوه البر، أو جهة خيرية تستفيد منه بصفقتها موقوف عليها، كأن يوقف شخص مثلاً على الأيتام حتى يكبروا أو على طلبة العلم حتى يتخرجوا، أو وجه آخر من وجوه البر لعدد من السنوات، ثم يعود الأصل المستثمر إلى واقفه².

¹ نعمت عبد اللطيف مشهور، أثر الوقف في تنمية المجتمع، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي جامعة الأزهر القاهرة 1997، ص 106.

² منذر قحف، الوقف الإسلامي تطوره وإدارته وتنميته، الطبعة الأولى، دار الفكر، لبنان، 2000، ص 150.

ثانياً: وقف يهدف إلى تأمين دخل في شكل دفعات

يهدف هذا النوع من الوقف إلى تأمين دخل في شكل دفعات متساوية على الموقوف عليهم، وينتهي بعدها الوقف بالفناء، حيث يمكن تخطيط استثمار مبلغ معين، وسحب مبالغ دورية متساوية من حساب رأس المال وعائداته، فيستطيع الواقف أن يؤمن دفعات شهرية متساوية لأسرة محتاجة لمدة خمسة سنوات (05 سنوات) مثلاً، كما يستطيع شخص أن يؤمن دفعات متساوية لأحفاده من أجل الدراسة مثلاً، وينتهي الوقف بانتهائها.

الفرع الثاني: دور الوقف في إعادة توزيع الثروات والمداخيل

إن الإسلام مبني على أساس التكافل الاجتماعي ومحاربة الطبقة، وذلك بالعمل على إعادة التوزيع العادل للثروات والمداخيل، عن طريق ضمان الحد الأدنى للمستوى المعيشي لجميع أفراد المجتمع، ومن بين الوسائل الناجحة في تحقيق التوازن الاقتصادي الوقف، حيث يساهم مساهمة فعالة وناجحة في إعادة توزيع المداخيل والثروات في المجتمع.³

أولاً: دور الوقف في إعادة توزيع الدخل

إن قيام الأفراد أصحاب الثروات وكذا المؤسسات الإنتاجية بوقف أموالهم على جهات النفع العام، والفئات الخاصة من فقراء ومساكين، يساهم في النهوض بعملية إعادة توزيع الدخل لصالح هذه الجهات، ويقصد بالجهة ذات النفع العام المساجد والمستشفيات، والمدارس ومراكز التأهيل وغيرها، بحيث يضمن الوقف لها مصدر تمويل دائم، حتى تستمر في أداء دورها وخدماتها للناس بدون مقابل، ولذلك فإن الخدمة المجانية التي تقدمها لكل فرد، إنما حقيقته في أمر الواقع تتمثل في نقود مقابل الخدمة المجانية، كأنه حصل على هذا الثمن من ريع الوقف هذا من جهة⁴، ومن جهة أخرى تتعدد مصارف الوقف التي يمكن أن يتم فيها توزيع الدخل من خلالها فيمكن توزيع جزء من ريع الوقف على الموقوف عليهم، كأن يكون الوقف على اليتامى والفقراء والمساكين وطلبة العلم، كما يمكن تخصيص جزء من ريع الوقف لدفع أجور العاملين فيه على شكل مرتبات شهرية وأجور للنظار وموظفي الوقف، وهذا ما يساهم في إعادة توزيع المداخيل.

وبالإضافة إلى ذلك يمكن للوقف أن يشكل مصدر دخل للأطراف الأخرى المتعاملة مع الوقف، ويتجلى ذلك في حالات الاستثمار كالمزارع في عقود المزارعة أو المساقاة، والمستصنع في عقد الإصناع، بحيث يشاركون في مشاريع ورفية، وفي هذه الحالة يكون لهم دخل مباشر من أموال الوقف عن طريق الاستثمار.⁵

ثانياً: دور الوقف في إعادة توزيع الثروات

يتجلى دور الوقف في إعادة توزيع الثروة في جانب ملكية العين الموقوفة فيما يلي:

- حق الانتفاع بالعين الموقوفة ينتقل من الواقف إلى الموقوف عليه، وتبقى ملكية الرقبة إلى الله سبحانه وتعالى، وسواء كان الموقوف عليهم من الورثة أم من غيرهم، وهذا ما يشكل في حد ذاته إعادة توزيع الثروة خاصة لما يكون الموقوف عليهم ليسوا من الورثة.
- في حالة الوقف العام فإن الملكية تنتقل من الواقف إلى الله سبحانه وتعالى، وهذا يترتب عليه أمر هام وهو عدم تركز الثروات في يد فئة محددة من المجتمع.⁶

³ منذر قحف، المرجع السابق، ص152.

⁴ نعمت عبد اللطيف مشهور، المرجع السابق، ص 108.

⁵ عطية عبد الحليم صقر، اقتصاديات الوقف، دار النهضة العربية، القاهرة، 1998، ص46.

⁶ عبد العزيز عبده، أثر الوقف في التنمية الاقتصادية، جامعة أم القرى، سنة 1997 ص143.

كما تؤدي عملية التوزيع للدخل والثروات إلى حصول كل عنصر من عناصر الإنتاج (الموارد الطبيعية، رأس المال، التنظيم) على نصيبه من مشاركته في العملية الإنتاجية، وينتج غالبا عن عملية توزيع الدخل الوطني تفاوت بين الأفراد في المداخل وفي المدخرات، وبالتالي تفاوت في تراكم الثروات، وهو الأمر الذي يؤدي إلى ظهور النظام الطبقي في المجتمعات، ومن هنا تأتي عملية إعادة التوزيع من خلال سياسات مالية واجتماعية كالزكاة، ونفقات الأقارب، والوقف بنوعيه العام والخاص⁷، وبذلك يكون الوقف على جهات النفع العام والمساكين والفقراء عاملا مهما ينهض بعملية إعادة التوزيع، فالدولة لا يمكنها أن تتحمل وحدها تبعات سياسة ضريبية ذات سقف عالي، إذا ما اعتمدت على المتغيرات الاقتصادية وحدها، فالضريبة على الإنتاج وعلى الوحدة الإنتاجية تهدد برفع كلفة الإنتاج، كما أن الضريبة المرتفعة على الدخل من شأنها أن تؤدي إلى هجرة رأس المال، أما الاقتطاع من الدخل الذي يستمد شرعيته من المصدر الديني، فيدخل متغيرا آخر غير اقتصادي بإمكانه أن يؤدي إلى توزيع للدخل أكثر إنصافا من دون أن يهدد بخروج رأس المال⁸.

كما يساهم الوقف في إعادة توزيع الدخل بالنسبة للعمال والمستثمرين، وزيادة مداخلهم عن طريق مشتريات الأوقاف، وبخاصة ما ينفقه الموقوف عليهم، بحيث يحصلون على ريع الوقف وينفقونه في شراء السلع والخدمات، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة الطلب الاستهلاكي مما يدفع المنتجين والمستثمرين إلى زيادة الإنتاج والتشغيل لتغطية الطلب، فيؤدي إلى الزيادة في مداخل العمال والموظفين التابعين لذلك النظام المتعلق بزيادة الإنتاج⁷.

المطلب الثاني: دور الوقف في زيادة الطلب وزيادة القدرة الشرائية

مما لا شك فيه أنه من الآثار الاقتصادية للوقف، أنه يمكن أن يؤثر على هيكل الثروة والدخل وتوزيعهما كما بيناه أعلاه، وهو ما ينعكس إيجابا على زيادة الطلب والقدرة الشرائية للأفراد.

الفرع الأول: دور الوقف في زيادة الطلب

تبين الحقائق الاقتصادية أن حركة النشاط الاقتصادي تكون مزدهرة، وبتزايد الإنتاج ونقل البطالة كلما كان هناك طلب مصحوب بقدرة شرائية فعالة ومنتزادة، وبالعكس يترتب عن قلة الطلب ضعف حركة النشاط الاقتصادي، ويرجع ذلك بالأساس إلى ضعف وقلة مداخل الطبقات الفقيرة ذات الميل الحدي للاستهلاك، وهذا ما يؤدي إلى الكساد والبطالة⁹.

ويأتي الوقف كأحد العوامل المؤثرة على عملية خلق الطلب وإستمراريته، إذ أنه يعتبر من أرقى الصدقات، حيث أنه لا يلبي حاجة معينة في زمن معين، وإنما هو أداة مستمرة في العطاء ويغطي حاجة المحتاجين بصورة متجددة، ما دام الوقف موجودا، مما يترتب عنه الطلب المتزايد على السلع والخدمات، كما ينتج عن ذلك زيادة الإنفاق الاستثماري الذي يحتل مكانة هامة في نظرية الدخل والتشغيل، بحيث يمثل جزء هام من الطلب، وكذا مصدر للتوسع في الطاقة الإنتاجية⁸، هذا وقد أثبتت التجارب التاريخية أن معظم التقلبات على مستوى الدخل والتشغيل كانت تنطلق من تقلبات الإنفاق الاستثماري الذي يعتبر أحد الأساليب الأساسية للنمو السريع في مستوى المعيشة خلال القرنين الماضيين¹⁰.

الفرع الثاني: دور الوقف في زيادة القدرة الشرائية والإنفاق الاستهلاكي

⁷ عبد العزيز عبده، نفس المرجع، ص 145.

⁸ دنيا شوقي، أثر الوقف في إنجاز التنمية الشاملة، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، الرياض، العدد 24، سنة 1995، ص 124.

⁹ عطية عبد الحليم صقر، المرجع السابق، ص 48.

¹⁰ سليم هاني منصور، الوقف ودوره في التنمية الاقتصادية، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى، لبنان، 2009، ص 58.

إن حصول الموقوف عليهم سواء كانوا أشخاص معينين أو فئات خاصة على إيرادات الوقف يحمل معنى اقتصاديا كبيرا، يتمثل في زيادة القدرة الشرائية للموقوف عليهم فتزيد نفقاتهم على السلع والخدمات، وهذا ما يدل على دخول قوة جديدة إلى السوق تستدعي زيادة الإنتاج، مما يؤدي إلى حدوث حركة اقتصادية تنعش الاقتصاد وتزيد من فعاليته.

كما يتم إنفاق جزء من موارد الوقف على توفير الغذاء والسكن والملابس وبقية الحاجات الاستهلاكية، بالإضافة إلى تخصيص عوائد الأوقاف للمحتاجين والطلبة والمرضى إلى آخر التخصيصات، فضلا عما يحصل عليه القائمون على الوقف من مرتبات، وعطاءات على اختلاف وظائفهم، كل هذا الإنفاق يكون له أثره الواضح في زيادة القدرة الشرائية، وذلك لأنه في الغالب يكون المنتفعين من الوقف من ذوي الحاجة المعتمدين على مخصصاتهم الوقفية لإشباع كفايتهم الاستهلاكية، أي من ذوي الاستهلاك الحدي، فيخصص المنتفعين بالوقف وكذا العاملين به النصيب الأكبر من مداخيلهم في تحقيق حاجاتهم الفردية¹¹، بل ويعتبر الوقف عاملا مهما ومؤثرا ليس في إيجاد الطلب فحسب بل وفي استمراريته أيضا، فهو لا يلبي حاجات آنية لمحتاج وإنما يقدم عطاءاته بصفة مستمرة وبصورة متجددة.

و من الواضح والمعلوم أن الطبقة الغنية لديها الميل نحو الاستهلاك من جهة، والميل نحو الادخار من جهة ثانية، على عكس الفقراء الذين لديهم الميل نحو الاستهلاك فقط دون الادخار مما يترتب على ذلك نتيجة هامة، وهي أن حصيلة الأوقاف سوف توجه إلى طائفة من المجتمع يزيد عندها الميل الحدي للاستهلاك، وهذا يؤدي بدوره إلى زيادة الطلب، الأمر الذي يترتب عنه الزيادة في طلب سلع الاستهلاك فتزدهر الصناعة، ويزيد الإنتاج، وهذا كل ناتج عن ارتفاع القدرة الشرائية لتلك الفئة من المجتمع¹².

المطلب الثالث: دور الوقف في زيادة الإنتاج والإنفاق الاستثماري

إن الحديث عن رفع مستوى الإنتاج والإنتاجية وتحسين كفاءة الاقتصاد الوطني وزيادة معدلات التنمية، يتطلب أولا البدء برفع مستوى كفاءة العامل البشري المتمثل في الإنسان الذي يعتبر عماد التنمية في الوقت الراهن و أساسها، وهذا يقتضي العمل على تأهيل الإنسان، ورفع كفاءته عن طريق التعليم والتدريب، فانخفاض مستويات التعليم والثقافة في المجتمع ستؤدي وبلا شك إلى تدني مستويات المعرفة الفنية وأساليب الإنتاج، مما ينتج عنه انخفاض إنتاجيته وكفاءته ولا ريب في أن التعليم والتأهيل وحدهما غير كافيين لتحسين أداء المنتج وتحسين نوعية الإنتاج، فإذا كانت عملية التنمية الاقتصادية تسعى إلى زيادة الإنتاج ورفع مستواها، فإنه من شروط ذلك أن يكون الأفراد المنتجون على مستوى صحي جيد، ومن شأن تضايف هذه العوامل المساهمة الفعالة في التنمية الاقتصادية بأنواعها (الزراعية، الصناعية، والتجارية) فالزراعة هي المصدر الأساسي للأمن الغذائي للمجتمع¹³، لذا ينبغي العمل على تحسين مردودية الأراضي الزراعية الموقوفة واستصلاحها، لتوفير مناصب العمل وإغراق السوق المحلية بالمنتجات الزراعية الوطنية، مما يعود بالفائدة والنفع على الاقتصاد الوطني، بتخليصه من عبء المديونية، وفي تنمية الأرض الزراعية بالحجم الأمثل تحقيق للزيادة في الدخل الوطني الإجمالي للبلد المنتج، وفي ذلك حصول الاستقرار والقوة الاقتصادية¹⁴.

¹¹ دنيا شوقي، أثر الوقف في إنجاز التنمية الشاملة، المرجع السابق، ص 125.

¹² راشد العليوي، الصيغ الحديثة لاستثمار الوقف وأثرها في دعم الاقتصاد، ندوة مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية، مكة المكرمة، سنة 2000، ص 31.

¹³ صالح عبد الله كامل، دور الوقف في النمو الاقتصادي، أبحاث ندوة نحو الدور التنموي للوقف، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، 1993، ص 42.

¹⁴ صالح عبد الله كامل، دور الوقف في النمو الاقتصادي، المرجع السابق، ص 43.

وقد أسهم الوقف بشكل كبير في عملية الإنتاج من خلال الاستثمارات العديدة التي مولتها الأموال الوقفية إلى جانب الإنتاج الزراعي، وكذلك للوقف تأثير في زيادة الإنتاج الصناعي، وازدهار القطاع التجاري الداخلي والخارجي، حيث يهتم الوقف بتوفير الأسواق الداخلية والخارجية، والتي هي مجال تعريف المنتجات والمكان المناسب للتعرف على طلب المشترين وإمكانيات المنتجين، ومنه للوقف دور في تشجيع مجالات الإنتاج كما ونوعاً، وفق متطلبات هذه الأسواق المتجددة¹⁵. كما يؤدي وقف رؤوس الأموال العقارية والنقدية لتستثمر في مجالات اقتصادية واجتماعية ذات نفع عام إلى إخراج هذه الأموال الزائدة عن كفاية أصحابها من الاكتناز أو الاستخدامات ذات العائد الفردي إلى استثمارات ذات عائد اجتماعي اقتصادي طويل المدى، وبهذا يسهم الوقف في زيادة حجم التراكبات الرأسمالية والتوسع في الطاقة الإنتاجية للاقتصاد، كما يسهم الوقف في الإنفاق الاستثماري من خلال تنمية موارد الوقف باستثمار جزء منها في التجارة والصناعة والزراعة¹⁶.

المطلب الرابع: دور الوقف في التخفيف من تركز رأس المال ودعم الجوانب المالية للدولة

يتضح دور الوقف في التخفيف من تركز رأس المال من خلال ما تكشفه المؤسسة الوقفية عن محدودية دور مؤسسات الدولة المركزية على مستوى تأمين جل الخدمات الأساسية التي يحتاجها المجتمع، في حين قامت الأوقاف بتمويل المنشآت الاجتماعية والصحية والتربوية الأمر الذي فسح المجال أمام تكوين دورة اقتصادية خاصة لها استقلاليتها عن الدورة الاقتصادية للدولة¹⁷.

فقد أدى نشوء المؤسسة الوقفية إلى تحرير جزء أساسي من فائض الإنتاج الاجتماعي عن سلطة الدولة وتحويله لسد جوانب أساسية من احتياجات المجتمع المختلفة.

وقد ساهم الوقف بالتالي في تعزيز المشاركة، وذلك بتوزيع القرارات المتعلقة بتقديم السلع العامة ووضع بعضها بأيدي الأفراد والهيئات التبرعية والأوقاف، دون حصر جميعها بيد الحكومة.

ولقد كان للأوقاف بالاشتراك مع طوائف الاقتصاديين، كالصناع والتجار دور في الحياة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، بحيث شكلوا إحدى ضمانات استمرار الشورى، وكانوا بمعنى ما أحد أجهزة الرقابة على الدولة، وقد ساهموا في تحرير الاقتصاد من سلطة الدولة التي انحصر دورها في الأغلب على جمع الخراج، الزكاة، الجزية، ولم يكن لها اليد المتحكمة في دفة الاقتصاد نفسه¹⁸.

وحيث يؤدي الوقف وإمكاناته الاقتصادية إلى توزيع السلطة بين قوى المجتمع من خلال امتلاكهم جزءاً من الثروة الذي يعطي الحرية السياسية والاقتصادية مضموناً، يحقق معاني العدل والمساواة، في حين يمثل تركز الثروة في يد طبقة معينة أو في يد الدولة نفسها أساساً لطغيان وتسلط من يملك على من لا يملك عن طريق تحكمه في حاجاته الأساسية¹⁹، فالوقف إلى جانب العديد من الأنظمة الاجتماعية والاقتصادية الأخرى يساهم في الحد من زيادة مركزية السلطة، مما يقلل من مركزية القرار ومن احتمالات دخول الفساد والاستغلال وكذلك تخفيف حجم النفقات العمومية التي يتكبدها الجهاز الحكومي²⁰.

¹⁵ عطية عبد الحليم صقر، المرجع السابق، ص 45.

¹⁶ سليم هاني منصور، المرجع السابق، ص 59.

¹⁷ الجيلالي دلالي، الوظيفة الاقتصادية للوقف ودوره في التنمية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، سنة 2004/2003، ص 75.

¹⁸ الجيلالي دلالي، نفس المرجع، ص 75.

¹⁹ سليم هاني منصور، المرجع السابق، ص 60.

²⁰ نعمت عبد اللطيف مشهور، المرجع السابق، ص 101.

فمؤسسة الوقف ترعاها الأمة وتنفق من خلالها على أنشطة تحتاجها في مختلف الميادين، وقد ارتبطت هذه المؤسسة ارتباطاً وثيقاً بالأمة، حيث مثل الوقف مصدراً حيويًا للمجتمع وفعاليتها، ووسيلة للحفاظ على غايته ومنهجه وحافظ على الكثير من الأنشطة مستقلة، إلا في الوقت الحاضر الذي أصبحت فيه إدارة مركزية موحدة تتولى شؤون الوقف²¹.

كما يمثل الوقف مصدراً من مصادر الدخل الوطني وخاصة في الوقت الراهن الذي أثبت فشل القطاع العام في السيطرة على أوجه النشاط الاقتصادي والاجتماعي في الدولة، ويمكن بيان ذلك من خلال دور أو تأثير الوقف في جانب الإيرادات وكذا تأثيره في جانب النفقات.

الفرع الأول: أثر الوقف في جانب الإيرادات

يتضح أثر الوقف في جانب الإيرادات من خلال فرض الزكاة على الوقف وكذا فرض الضرائب عليها، وفي هذا الإطار اختلف الفقهاء حول فرض الزكاة على الأموال الوقفية، بين مؤيد للفكرة وبين رافض لها، إلا أنه يمكن فرض الزكاة على الأملاك الوقفية، بدليل تمتعها بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة التي تستوجب أن يكون لها موارد مالية تجنيهاً من عملية الاستثمار والنفقات التي تنفق على صيانتها وعمارته. أما بالنسبة لفرض الضرائب على الوقف فإنه يمكن أن تلجأ الدولة إلى فرض الضرائب على الأوقاف الخاصة دون العامة، شريطة توافر مجموعة من الشروط منها:

— أن تكون هناك حالة ضرورة ملحة، سواء كانت حاجة اقتصادية أو اجتماعية.

— أن يكون فرض الضريبة على الأملاك الوقفية الخاصة آخر حل تلجأ إليه الدولة بعد استنزافها لجميع الطرق الأخرى لتحصيل الأموال، بحيث تصبح أموال الخزينة غير كافية لتلبية الحاجيات العامة للمواطنين²².

الفرع الثاني: أثر الوقف في جانب النفقات

لقد اتسع مجال تدخل الدولة في القطاعات الاقتصادية والاجتماعية في العصر الحديث، بحيث أصبحت النفقات العامة تشكل عبئاً متزايداً على الدولة، خاصة في قطاع الخدمات والتعليم والصحة وقطاع الثقافة، هذا ما جعل الدولة تخصص جزءاً كبيراً من حجم الإنفاق العام لسد تلك الحاجات، وهو ما يؤدي حتماً إلى عدم قدرتها على السيطرة عليها والتحكم فيها.

ومن هنا جاء دور الوقف لتمويل وتسيير وإدارة بعض هذه القطاعات أو بعض المرافق منها لتخفيف العبء عن موارد الدولة وميزانيتها، ويحد ولو شيئاً ما من ظاهرة تزايد الإنفاق العام من خلال ما يلي:

- تكفل الأوقاف بإقامة وتمويل الكثير من المشاريع الخدمية والتعليمية والصحية والثقافية، وإنشاء ورعاية المؤسسات الدينية وملحقاتها، كما يمكن أن يكون للأوقاف دورها في مجال الرعاية الاجتماعية عن طريق التكفل بالفئات الاجتماعية المحرومة والمحتاجة.

- التخفيف من حجم تدخل الجهاز الحكومي، وذلك عن طريق إشراف الوقف على إدارة وتسيير بعض المرافق العامة.

- التقليل من احتمالات الفساد والاستغلال بتوفير المؤسسات الوقفية على الكفاءات وحرصها على أهداف المؤسسة²³.

المبحث الثاني: دور الوقف في تدعيم البنى التحتية والمرافق الأساسية

²¹ نعمت عبد اللطيف مشهور، أثر الوقف في تنمية المجتمع، مجلة الاقتصاد الإسلامي، دبي، العدد 24، سنة 2000، ص 34.

²² منذر قحف، الوقف الإسلامي تطوره وإدارته وتنميته، المرجع السابق، ص 63.

²³ سليم هاني منصور، المرجع السابق، ص 67.

يعتبر ضعف البنى التحتية المتمثلة في العديد من المنشآت كالطرق ووسائل الري، ووسائل النقل والاتصال، منشآت الطاقة وغيرها، من أهم أسباب عجز الدول النامية عن اللحاق بركب الدول المتطورة، وتحقيق الرفاه الاجتماعي، خاصة وأن أغليبتها تعاني من شح الموارد المالية مما أدى إلى تدهور أغلبية هذه المرافق، ونتج عن ذلك سوء الأداء في المرافق الإنتاجية، وبالتالي عجز في الموازنة العامة، وعلى أساس ذلك يأتي دور الوقف كمكمل لدور الدولة في هذا الجانب، حيث ساهمت الأوقاف الخيرية ولازالت تساهم في تدعيم مشاريع البنى التحتية، كإنشاء وسائل الري، وتشديد الجسور، والحصون والقلاع... الخ.

المطلب الأول: دور الوقف في إقامة المرافق الاقتصادية

لم تكن النشاطات التي مولها الوقف على مر العصور بسيطة أو هامشية، بل كان له في الكثير من الأحيان دور مميز في إعمار المناطق وإقامة البنية التحتية والمرافق الأساسية للمجتمعات ومن أمثلة ذلك:
- الوقف على السكك الحديدية الذي يعتبر من أهم وأعظم الأوقاف، إذ كان الوقف يؤمن أموال سنوية للإنفاق على سكة حديد الحجاز الممتدة من دمشق إلى المدينة المنورة تسهيلا لطريق الحج أمام الحجيج.
- وقف السفن، فقد كان لبعض الدول الإسلامية سفن موقوفة، يتم الانتفاع بها تجاريا وخيريا (نقل الغلال الموقوفة)²⁴.

- كما ساهم الوقف في صيانة الطرق والآبار، والحصون والقلاع، وتمويل إصلاح المباني والأسواق، بفضل ما يوفره من عائدات مالية، وهو ما وفر للمواطنين خدمات أساسية وأوجد

وسائل ضرورية للحياة، لم تكن الإدارة والحكام يهتمون بها، ولا يحرصون على توفيرها²⁵، ويعتبر الوقف على الطرق والجسور والقناطر والسقايات والفنادق، من قبيل الوقف على المرافق العامة ومشاريع البنى التحتية (الأساسية)، ويشجع الوقف المبادلات التجارية وحركة تنقل القوى العاملة ونقل السلع ومستلزمات الإنتاج وآلاته²⁶.

المطلب الثاني: دور الوقف في القضاء على أزمة السكن

لقد لعب الوقف دورا هاما ولا زال في إنعاش المناطق الفقيرة، والتي لم يكن فيها أي نشاط اقتصادي أو اجتماعي، وساعد على جعلها مناطق ذات أهمية تجارية وعمرانية، من خلال إقامة منشآت وقفية متعددة تكون النواة العمرانية للمدن الجديدة، والتي تتكون في الغالب من جامع، عمارة، أو تكية لتقديم الوجبات المجانية للفقراء والمسافرين وأبناء السبيل، دكاكين، بيوت متعددة للمسافرين، رباط لنزول الواردين، ومن الطبيعي أن تبرز مدن جديدة ومراكز جذب القوافل، تمثل تمركز عمراني يؤدي إلى الاستقرار السكاني في تلك المنطقة، وما يحيط بها، وهو ما حصل في مناطق عديدة، حيث نجد تنوعا وتكاملا في مهمات هذه المنشآت، والتي أتاحت لهذه النواة العمرانية أن تصبح قرية سكانية مستقرة قابلة للنمو إلى بلدة، ثم إلى مدينة، بحسب موقعها الجغرافي والطرق المؤدية إليها، وبهذه الطريقة يساهم الوقف في القضاء على أزمة السكن²⁷.

كما ساهم الوقف في تنمية المناطق وازدهارها، ذلك لأن الوقف لم يقتصر دوره على بناء

²⁴ نعمت عبد اللطيف مشهور، أثر الوقف في تنمية المجتمع، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي المرجع السابق، ص106.

²⁵ الجيلالي دلالي، الوظيفة الاقتصادية للوقف ودوره في التنمية، ص74.

²⁶ دنيا شوقي، أثر الوقف في إنجاز التنمية الشاملة، المرجع السابق، ص15.

²⁷ ناصر الدين سعيدوني، ورقات جزائرية، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى بيروت، 2000، ص414.

منشآت عمرانية خيرية فقط، وإنما عمل المشرفون عليه على بناء منشآت أخرى مساعدة (محلات تجارية تابعة للمساجد مثلا، مزارع، حمامات) قرب المنشآت الخيرية لتقوم برعايتها وتسييرها، ومن هنا فقد شكل الوقف وفق هذا المفهوم مزيدا من العمران في العديد من المناطق، بل أصبح إنشاء الوقف في منطقة ما إنشاء نواة عمرانية متكاملة، وكان له دور هام من خلال منشآته في ازدهار مدن جديدة وتنميتها²⁸.

ولقد أدى الوقف دورا إيجابيا على مستوى المجتمع والدولة، وساعد في توفير الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي والسياسي للعديد من المناطق، فكثير من الأراضي لم تكن لها أي قيمة تجارية أو ملائمة للسكن، ولكن إقامة المنشآت الوقفية شجع السكان على الإقامة بالجوار، وقد اعتنى البعض بإقامة نشاط تجاري بالقرب من هذه التجمعات لما تحويه من عناصر استقطاب بسبب وجودها على تقاطع طرق ونقاط تواصل بين القرى والمدن، مما عزز الحياة الاقتصادية وإنعاش الاستقرار.

وبالإضافة إلى ذلك فإن إقامة منشآت وقفية في مناطق نائية مهجورة عزز الدورة الاقتصادية، وزاد في عملية الاستثمار، وقام بتشغيل بعض عناصر الإنتاج التي كانت معطلة (رأس مال، أراضي، أيدي عاملة) وبذلك قام بتوفير عناصر جيدة في الاقتصاد ساعدت على تأسيس الاستقرار السياسي والاجتماعي بشكل عام، ومن الممكن استخدام هذا الأسلوب في العالم الإسلامي للوقت الحاضر نظرا للتركز السكاني الكثيف في المدن، وإهمال العديد من المناطق والأرياف²⁹.

وبهذا يمكن لمؤسسة الوقف ان تساهم في إنعاش سوق العقار عن طريق إنشاء السكنات الوقفية، والمحلات والمكاتب التجارية، فتساهم بذلك في توفير السكن عن طريق الإيجار للراغبين في ذلك، وكذلك توفير محلات تجارية لكرائها للأشخاص والشركات لإقامة مشاريعهم الاستثمارية.

المطلب الثالث: دور الوقف في تحقيق التنمية الشاملة

لقد أسهم الوقف في التنمية من خلال نشاطات عديدة، وكان له الدور البارز في تحصين المجتمع المسلم، والإبقاء على حيوية لفترات طويلة من الزمن، ونظام الوقف يقوم على رعاية المال الموقوف، واستثماره واستغلاله بأفضل صورة لازمة، لتحقيق التنمية الشاملة وذلك بالحفاظ على الأموال الموقوفة حتى تؤدي ريعها وفوائدها للأجيال الحالية دون الأضرار بالأجيال القادمة، وعليه نبين في هذا المطلب دور الوقف في تنمية الزراعة والصناعة، ثم السياحة.

الفرع الأول: دور الوقف في تنمية الزراعة

إن مشكلة الأمن الغذائي أصبحت اليوم من أهم ما يؤرق الحكومات، ويشغل الشعوب نظرا للاحتياجات الغذائية التي تتزايد يوما بعد يوم، بل وباتت تشكل مخاطر اقتصادية وسياسية واجتماعية، ومنه فإن للوقف دور في تطوير الزراعة والتقليل ولو بجزء من مشكلة الأمن الغذائي وذلك عن طريق استغلال الأراضي الوقفية الصالحة للزراعة من خلال استثمارها وزراعتها، واستغلالها أفضل استغلال، ويعتبر الوقف من أحد منافذ أو مصادر التوزيع في توفير الأمن الغذائي، وذلك من خلال المنشآت المتنوعة التي تخصصت في تقديم الخدمات لذوي الحاجة والفقراء، حيث يمكن للوقف ان يساهم بشكل كبير في عملية الإنتاج من خلال الاستثمارات العديدة، وخاصة في المجال الفلاحي والزراعي، عن طريق الأساليب المختلفة التي ذكرها الفقهاء لاستثمار واستغلال الأراضي الزراعية الموقوفة، كإجارة الأرض الزراعية لمن يرغب في زراعتها، أو أن يدفع الأرض الزراعية لمن يقوم بزراعتها على

²⁸ ناصر الدين سعيدوني، دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية، الفترة الحديثة، الطبعة الأولى، بيروت، 2001، ص248.

²⁹ رفيق يونس المصري، الأوقاف فقها واقتصادا، دار المكتبي للطباعة والنشر الطبعة الثانية، سوريا، 2009، ص108

أن يقسم الحاصل بينهما بحسب ما يتفق عليه في العقد، أو أن يدفع أشجار الوقف مساقاة لمن يتعهدا بالسقاية والإصلاح على أن تكون الثمرة بينهما بحسب الحصص المتفق عليها في عقد المساقاة³⁰.

كما ظهرت في بعض الدول العربية والإسلامية أوقاف تعنى بتوفير البذور للفلاحين، وتدعيم المشاريع الزراعية المتطورة كالبيوت البلاستيكية، والمعاهد الزراعية، وإنشاء مشاريع لتربية الحيوانات، كالدواجن لتوفير اللحوم البيضاء وإنتاج البيض، وكذا مشاريع تربية الأبقار لإنتاج الحليب وتصنيع مشتقاته وتوفير اللحوم الحمراء، بالإضافة إلى تدعيم المشاريع الزراعية العادية، كمزارع الفاكهة بأنواعها المختلفة والتي عرفت إنتاجا وفيرا في بعض البلدان الإسلامية والعربية³¹.

الفرع الثاني: دور الوقف في تنمية الصناعة

إن الأوقاف التي أنشئت لرعاية النشاطات المختلفة كان لها دور مباشر في تعزيز الصناعة، وأحيانا كانت لها أدوار غير مباشرة في تطويرها، ومثال ذلك ما وفرته إيرادات الأوقاف على المساجد أنها ساعدت في توفير صناعة الأحجار والزخارف والبلاط، وكذلك في المستشفيات حيث ساعدت الأوقاف على صناعة الأدوية، وفي المدارس ودور التعليم ساعدت على صناعة الكتب وإمكانات النسخ وتوفير الكتب للدارسين والقارئ، مما أسهم في نشر المعرفة المتخصصة بين العلماء المسلمين في زمن كانت فيه الطباعة غير معروفة لدى المسلمين. وأدى الوقف على الكتب والمكتبات إلى انتشار صناعة الورق وتطور المصانع المنتجة له وإعداد عمال مهرة لهذه المهنة التي انتشرت في ديار الإسلام³².

وفي الجزائر خاصة في العهد العثماني كان لعائدات الأوقاف الفضل في تشييد العديد من الحصون والثكنات ومصانع الأسلحة المختلفة، قصد الدفاع عن البلاد من الهجمات الأوروبية وغارات القبائل داخل البلاد.

الفرع الثالث: دور الوقف في تنمية السياحة

أصبحت السياحة أحد المكونات الهامة في الهيكل الاقتصادي للعديد من الدول، ولا يمكن إهمال جوانبها وأثارها في مجال التنمية الاقتصادية، ودخل الفرد، وامتصاص قدر كبير من العمالة، والتخفيف من البطالة، فضلا عما توفره من تنوع في القطاعات الاقتصادية، إذ يقوم الاقتصاد الحديث على التنوع في مختلف القطاعات³³، كما تعتبر السياحة من الموارد الهامة والمنشطة للاقتصاد، حيث تنعكس أثارها على القطاعات المختلفة كالفنادق، والمطاعم وأماكن البيع المتنوعة والآثار، فالطلب على الفنادق يولد فرصا للعاملين في هذا القطاع، مما يزيد في مداخيل العاملين، كما يولد طلبا متزايدا على السلع الإنتاجية التي تخدم هذا القطاع، وهو ما يؤدي إلى توفير مناصب شغل، وبالتالي ينعكس ذلك بشكل طلب جديد على السلع الاستهلاكية وكذا السلع الإنتاجية.

وقد شجع الوقف على إقامة العلاقات والتعاون بين الشعوب، والتمازج بين الحضارات، فوجود الوقف شجع السياحة والتنقل بين المناطق، وأعطى الشعور بالأمان لمن يقوم بذلك، بأنه لن يضيع أو يجور أو يبيت في العراء، وذلك من خلال ما تقدمه المؤسسات الوقفية من خدمات للسياح، وقد اشتملت السياحة على أنواع عديدة منها:

³⁰ محمد الأرنؤوط، الوقف في المجتمعات الإسلامية، دار الفكر المعاصر، الطبعة الأولى بيروت، 2000، ص 61.

³¹ محمد الأرنؤوط، المرجع السابق، ص 62.

³² ناصر الدين سعيدوني، دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية، المرجع السابق، ص 248.

³³ سليم هاني منصور، الوقف ودوره في التنمية الاجتماعية، المرجع السابق، ص 50.

- السياحة الدينية من خلال توفير العطاءات للاعتناء بالحرم المكي والمسجد النبوي، وكذلك توفير الفنادق وتقديم العطاءات لقاصدي بيت الله من حجاج ومعتمرين، وتجار وطلاب على طول الطريق من خلال الألبسة، وتقديم الوجبات المختلفة والطعام.

- السياحة الترفيهية، وهي التي ساعد الوقف على نموها وازدهارها، فالكثير من الحصون والقلاع والمساجد الأثرية والأسواق القديمة، تعتبر من المؤسسات التي رعاها الوقف وأنفق عليها.

- السياحة الثقافية: حيث شجعت الأوقاف التي رصدت للإنفاق على الأربطة، وطلاب العلم والزوايا، والمدارس والجامعات، الكثير من طلاب العلم للحضور إليها والتعلم فيها³⁴، فنظام الوقف من خلال ريعه الوافر ساعد على عمارة الأعيان المحبوسة وبقائها، فلولا الوقف ما بقيت العمائر الشامخة من آثار المماليك في القاهرة وفي الشام وغيرها.

كما أن وقف الأبار في كثير من المناطق لتوفير مياه الشرب، ساهم وساعد على قصد تلك المناطق لما تتوفر عليه من أمان في توفر المياه، وكذلك شجع التجار والسائحين على قصد الطرق التي تتوافر فيها المياه. ومن أمثلة الأوقاف التي لعبت دورا في تنمية السياحة، مسجد الشهداء بالمملكة الأردنية الذي يتسع لثلاثة آلاف مصل، ومقامات الصحابة الأبرار، وسوق تجاري، مساكن للقائمين على المسجد من الإمام والمؤذن، كما يشتمل على مدرسة وقاعة متعددة الأغراض، ومكتبة وساحات، ويعمل المشرفون على هذا المشروع الوقفي الفخم على استقطاب أكبر قدر ممكن من الزائرين من مختلف أنحاء العالم الإسلامي، مما يساهم في تنمية السياحة وتطويرها³⁵.

المطلب الرابع: دور الوقف تنمية القطاعات الأخرى

يعتبر الوقف مصدرا حيويا للمجتمع وفعاليته ووسيلة للحفاظ على غايته ومنهجه، حيث حافظ على كثير من الأنشطة مستقلة لا ترتبط أو تخضع لسلطان غير سلطان الشريعة الإسلامية، كما يعتبر الوقف مصدر قوة لكل من المجتمع والدولة، فكونه مصدرا لقوة المجتمع بما يوفره من مؤسسات وأنشطة أهلية ظهرت بطريقة تلقائية، وقامت بتلبية حاجيات محلية عامة وخاصة وأما كونه مصدرا لقوة الدولة، فيتمثل فيما قام به من تخفيف أعباء القيام بالخدمات، وبما وفره من موارد للدولة أعانتها على القيام بوظائفها الأساسية³⁶، وهو ما جعل المؤسسة الوقفية تحتل موقفا وسطا بين السلطة والمجتمع تكفلت بمجموعة من الأنشطة لصالح المجتمع والدولة.

ومن الآثار الاقتصادية للوقف تقديم وتوفير العديد من الخدمات والتسهيلات لتشجيع التجارة الداخلية، كإقامة المحلات والفنادق، على الطرق التجارية، والعديد من الخدمات الإنسانية التي كان لها أثر كبير في رواج النشاط الاقتصادي على هذه الطرق، وكذلك كان للوقف دور في تنشيط التجارة الخارجية، ولاسيما في إنشاء ورعاية الفنارات البحرية لهداية المسافرين³⁷.

وكثيرا ما انتعش النشاط التجاري حول المؤسسات الوقفية، بحيث تركزت المنشآت حولها.

³⁴ محمود بن إبراهيم الخطيب، أثر الوقف في التنمية الاقتصادية، وأثر الوقف في تنمية المجتمع، مؤتمر الأوقاف الأول، مكة، أكتوبر، 2002، ص83.

³⁵ سليم هاني منصور، نفس المرجع، ص68.

³⁶ عطية عبد الحليم صقر، المرجع السابق، ص10.

³⁷ سليم هاني منصور، الوقف ودوره في التنمية الاجتماعية، المرجع السابق، ص42.

كما ساهمت الأوقاف في توفير الأسواق المناسبة لعرض المنتجات المختلفة، وهناك العديد من الأسواق في المدن العربية والإسلامية التي ساهمت في توفير الحرية لكل من المنتجين والمستهلكين، عن طريق عرض وطلب السلع المختلفة في هذه الأسواق التنافسية³⁸.

وكذلك كان للوقف دور في تنشيط حركة الأسواق بالبيع والشراء، ودعم القوة الشرائية عن طريق مشتريات الأوقاف لمشاريعها أو استثماراتها الوقفية المتعددة، مما أسهم في زيادة الإنتاج والنشاط الاقتصادي، وفي المقابل ساعد الوقف على انخفاض الأسعار واستقرارها، نظرا لسهولة الحصول على محلات تجارية منخفضة الإيجار بالأسواق الموقوفة، مما أدى إلى رواج التجارة فيها، وهو ما خلق نوع من المنافسة في الأسواق الأخرى حتى تستطيع أن تروج سلعتها وتجاري أسواق الأوقاف³⁹.

الخاتمة

كخاتمة لهذا البحث يتبين ان الوقف من الأنظمة التي وضعت الأسس والأعمدة للخدمات الاجتماعية وأسهمت بدور فعال في تمويل عدد كبير من المؤسسات والمشروعات، وبذلك لعب دورا فعالا في النهوض بالأمة الإسلامية اقتصاديا واجتماعيا، واكتسابها الاستقامة السلوكية والمتانة العقائدية والريادة العلمية والفكرية هذا من جهة، ومن جهة أخرى يمكن للوقف ان يساهم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية عن طريق إعادة إحياء النماذج الوقفية التي لها دور فاعل في المجال الاقتصادي.

لقد توصلنا من خلال هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

1. إبراز أهمية الوقف من الناحية الاقتصادية، من خلال تبيان اساليب استغلال ثرواته وتثمينها، وإشراكه في عملية التنمية الشاملة.
 2. اصبحت الدولة اليوم عاجزة عن تغطية جميع القطاعات وتلبية كل الحاجيات التي يحتاج إليها أفراد المجتمع، كما أن القطاع الخاص لم يعد مستعدا للمشاركة في المجالات الخدمية التي لا تعود عليه بالرّبح بسبب نقص المبادرات الخاصة، لذا من واجب الدولة استغلال واستثمار الأملاك الوقفية لإمكانية تخفيف بعض الأعباء عن ميزانيتها المالية، لأن الوقف يعمل على تغطية بعض الأنشطة والقطاعات الخدمية كالتعليم الأساسي والجامعي والتكوين وقطاع الصحة.
- ومن خلال هذه الدراسة خلصنا الى النتائج التالية:
- إعادة إحياء النماذج الوقفية التي لها دور فاعل في المجال الاقتصادي، وذلك بتوفير منظومة مالية وبنكية تشجع الاستثمار والتمويل في هذا المجال، مثل وقف القروض، أوقاف التعليم والصحة... الخ.
 - تسهيل الحكومات لإقامة وبناء أكبر قدر من المؤسسات الوقفية، وإزالة كل العوائق التي تحد من إنشائها، وخاصة من خلال تخفيضات ضريبية يستفيد منها الممولون للوقف.
 - التشجيع على قيام أوقاف جديدة، وذلك بمشاركة جميع أفراد المجتمع دون اقتصره على فئة محدودة من الأغنياء فقط.
 - التنسيق بين مؤسستي الوقف والزكاة كمؤسستين هامتين في الأمة لعبتا دورا هاما في التاريخ الاقتصادي والاجتماعي، وذلك من أجل تفعيل دورهما على أرض الواقع، من خلال المساهمة في التعليم، ورعاية الفقراء

³⁸ عبد العزيز عبده، المرجع السابق، ص54.

³⁹ عبد الله بن سليمان بن عبد العزيز الباحث، الوقف والتنمية الاقتصادية، أثر الوقف في تنمية المجتمع، مؤتمر الأوقاف الأول، مكة المكرمة، أكتوبر 2002، ص256.

والمحتاجين، وإقامة بعض المؤسسات التي تعنى بالقرض الحسن والتشجيع على إقامة بعض المؤسسات الصغيرة ودعم أصحاب الصناعات الحرفية.

قائمة المراجع:

أولاً: الكتب

- 1- رفيق يونس المصري، الأوقاف فقها واقتصادا، دار المكتبي للطباعة والنشر الطبعة الثانية، سوريا، 2009.
- 2- سليم هاني منصور، الوقف ودوره في التنمية الاقتصادية، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى، لبنان، 2009، ص58.
- 3- عطية عبد الحليم صقر، اقتصاديات الوقف، دار النهضة العربية، القاهرة، 1998.
- 4- عبد العزيز عبده، أثر الوقف في التنمية الاقتصادية، جامعة أم القرى، سنة 1997.
- 5- محمد الأرنؤوط، الوقف في المجتمعات الإسلامية، دار الفكر المعاصر، الطبعة الأولى بيروت، 2000.
- 6- ناصر الدين سعيدوني، ورقات جزائرية، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى بيروت، 2000.
- 7- ناصر الدين سعيدوني، دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية، الفترة الحديثة، الطبعة الأولى، بيروت، 2001.
- 8- نعمت عبد اللطيف مشهور، أثر الوقف في تنمية المجتمع، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي جامعة الأزهر القاهرة 1997.
- 9- منذر قحف، الوقف الإسلامي تطوره وإدارته تنميته، الطبعة الأولى، دار الفكر، لبنان، 2000.

ثانياً: الرسائل الجامعية

- 1- الجيلالي دلالي، الوظيفة الاقتصادية للوقف ودوره في التنمية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، سنة 2003/2004.

المقالات والندوات

- 1- دنيا شوقي، أثر الوقف في إنجاز التنمية الشاملة، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، الرياض، العدد 24، سنة 1995.
- 2- راشد العليوي، الصيغ الحديثة لاستثمار الوقف وأثرها في دعم الاقتصاد، ندوة مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية، مكة المكرمة، سنة 2000.
- 3- صالح عبد الله كامل، دور الوقف في النمو الاقتصادي، أبحاث ندوة نحو الدور التنموي للوقف، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، 1993.
- 4- عبد الله بن سليمان بن عبد العزيز الباحث، الوقف والتنمية الاقتصادية، أثر الوقف في تنمية المجتمع، مؤتمر الأوقاف الأول، مكة المكرمة، أكتوبر 2002.
- 5- نعمت عبد اللطيف مشهور، أثر الوقف في تنمية المجتمع، مجلة الاقتصاد الإسلامي، دبي، العدد 24، سنة 2000.

